

## قرار بقانون رقم (13) لسنة 2025م بشأن الموافقة على اتفاقية القرض المقدم من البنك الإسلامي للتنمية

رئيس دولة فلسطين  
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية،  
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،  
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،  
وبعد الاطلاع على قانون رقم (7) لسنة 1998م بشأن تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية وتعديلاته،  
وعلى قانون الدين العام رقم (24) لسنة 2005م،  
وعلى قرار بقانون رقم (8) لسنة 2025م بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2025م،  
وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ 2025/05/12م،  
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،  
وتحقيقاً للمصلحة العامة،  
أصدرنا القرار بقانون الآتي:

### مادة (1)

الموافقة على اتفاقية القرض المقدم من البنك الإسلامي للتنمية/ جدة، لغايات تنفيذ مشروع إنشاء مستشفى خالد الحسن للسرطان - المرحلة الأولى، وتعتبر الاتفاقية المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار بقانون وتقرأ معه.

### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2025/05/25 ميلادية  
الموافق: 27/ ذو القعدة/ 1446 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين  
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



# البنك الإسلامي للتنمية Islamic Development Bank

اتفاقية قرض

بين

دولة فلسطين

"و"

البنك الإسلامي للتنمية

مستشفى خالد الحسن للسرطان - المرحلة الأولى

## اتفاقية قرض

أبرمت هذه الاتفاقية يوم 23/11/1446 هـ الموافق 21/05/2025 م

بين

دولة فلسطين ممثلة بوزارة المالية الفلسطينية (المستفيد)؛

والبنك الإسلامي للتنمية (البنك)

ويشار إلى كل منهما باسم "الطرف" وإليهما معاً باسم "الطرفان".

حيث

أ. طلب المستفيد من البنك توفير تمويل قرض لأغراض المشروع الوارد وصفه في الملحق الأول بهذه الاتفاقية؛

ب. واعتمد البنك الطلب بتاريخ 16/09/1446 هـ (2025/03/16 م) ووافق، استناداً إلى ما سبق ذكره ضمن جملة أمور، على توفير تمويل قرض بمبلغ لا يتجاوز عشرين مليوناً ومائة وأربعين ألف (20,140,000) دينار إسلامي، أي ما يعادل ستة وعشرين مليوناً وأربعمائة ألف (26,400,000) دولار أمريكي يُعتمد على سنتين: ستة عشر مليوناً وأربعمائة ألف (16,400,000) دولار أمريكي سنة 2025 م وعشرة ملايين (10,000,000) دولار أمريكي سنة 2026 م.

وفقاً للأحكام والشروط المبينة فيما يلي.

فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

## المادة 1. الشروط العامة والتعريفات

### 1.1 الشروط العامة

1.1.1 تخضع هذه الاتفاقية لنسخة 2020 من شروط البنك العامة الواجبة التطبيق على تمويل القروض (الشروط العامة). وتمثل الشروط العامة جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية؛

2.1.1 في حالة وجود أي تعارض بين أحكام هذه الاتفاقية والشروط العامة، يعتد بأحكام هذه الاتفاقية؛

3.1.1 هذه الاتفاقية اتفاقية قرض وفقاً للشروط العامة.

## 2.1 التعريفات

1.2.1 يكون لكلٍ من المصطلحات المعرّفة في الشروط العامة، متى ما استخدم في هذه الاتفاقية، المعنى المقابل له في الشروط العامة ما لم يرد تعديل عليه في هذه الاتفاقية أو يقتضي السياق خلافه. أما المصطلحات الإضافية المستخدمة في هذه الاتفاقية فتعرّف على النحو التالي:

<p>يعنى المبلغ الذي يدفعه المستفيد في حالة التخلف عن السداد في تاريخ الاستحقاق كتبرع لجمعية خيرية يتم اختيارها من قبل البنك بعد خصم أي تكاليف فعلية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تكاليف الإجراءات القانونية، ولكن باستثناء أي تكاليف تعبئة تمويل أو تكاليف فوات الفرص) بما يتماشى مع الشريعة الإسلامية.</p> <p>مبلغ التبرع هو البديل المصرفي الإسلامي المتوافق مع الشريعة الإسلامية للمفهوم المصرفي التقليدي غير المسموح به لعقوبة الدفع المتأخر. ويحقق البديل الإسلامي الهدف المزدوج المتمثل في كونه رادعاً للتقصير؛ وبالتالي، حماية للبنك كما أنه في نفس الوقت يمنع الفائدة التقليدية غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والتي تضاف إلى المبلغ المتأخر دفعه مقابل تأخير إضافي في الوقت.</p>	<p>"مبلغ التبرع":</p>
<p>تشير إلى فترة سبعة (7) سنوات البادئة من تاريخ هذه الاتفاقية والتي يُرفع عن المستفيد خلالها الالتزام بسداد المبلغ الأصلي للبنك.</p>	<p>"فترة السماح":</p>

"المبلغ الأصلي": يشير إلى إجمالي الدفعات التي يصرفها البنك وفقاً لهذه الاتفاقية وأحكام المواد 3.3 و 5.4 و 6.4 من الشروط العامة.	
"رسم الخدمة": يشير إلى الرسم المقرر لتغطية النفقات الإدارية التي يتكبدها البنك لإدارة القرض وفقاً للمادة 2.4 من هذه الاتفاقية.	

## المادة 2. مبلغ التمويل؛ السحب

- 1.2 يتيح البنك للمستفيد مبلغاً لا يتجاوز عشرين مليوناً ومائة وأربعين ألف (20,140,000) دينار إسلامي، أي ما يعادل ستة وعشرين مليوناً وأربعمائة ألف (26,400,000) دولار أمريكي ("المبلغ المعتمد"). ويستخدم المبلغ المعتمد وفقاً لخطة التمويل المبينة في الملحق الأول.
- 2.2 يخرج البنك دفعات الصرف وفقاً لأحكام خطاب الصرف ورهنا باستيفاء الشروط المبينة في المادتين 3.3 (طلبات الصرف) و 5.4 (شروط الصرف) من الشروط العامة.
- 3.2 يكون آخر تاريخ للصرف 2029/12/31م.
- 4.2 دون الإخلال بأي شرط سابق آخر للسحب، يجب على المستفيد التأكد من تعيين مراجع (مدقق) مالي مستقل للمشروع لتوفير مراجعة جيدة بما يرضي البنك، ويقدم المستفيد، عند تقديم الطلب لأي سحب، وثيقة رسمية تؤكد وجود مدقق مالي مستقل للمشروع. ويعتبر عدم تعيين مدقق مالي مستقل حالة من حالات الإخلال ويؤدي إلى تعليق المبلغ المعتمد.

## المادة 3. ترتيبات التنفيذ

- 1.3 ستكون الوكالة المنفذة للمشروع هي وزارة المالية الفلسطينية.
- 2.3 ينفذ المشروع على مدى فترة طولها (4) أربع سنوات من تاريخ أول دفعة صرف.
- 3.3 باستثناء ما قد يقره البنك على خلاف ذلك، يورد المستفيد، أو يعمل على توريد، مكونات المشروع المقرر تمويلها من المبلغ المعتمد وفقاً للملحق الثاني بمذة الاتفاقية.

## المادة 4. السداد

- 1.4 يسدد المستفيد المبلغ الأصلي عشرين مليوناً ومائة وأربعين ألف (20,140,000) دينار إسلامي أي ما يعادل ستة وعشرين مليوناً وأربعمائة ألف (26,400,000) دولار أمريكي للبنك خلال خمس وعشرين (25) سنة، تشمل فترة سماح لمدة سبع (7) سنوات مع ست وثلاثين (36) دفعة نصف سنوية.
- 2.4 يسدد المستفيد رسم الخدمة المقدرة مبدئياً بمبلغ تسعمائة وستة وثمانين ألفاً وستمائة وثمانية وعشرين (986,628.19) ديناراً إسلامياً للبنك؛ ويبدأ استحقاق سداد رسم الخدمة من تاريخ هذه الاتفاقية.
- 3.4 رسم الخدمة المشار إليه في المادة 2.4 تقديري، يستند إلى فترة تنفيذ المشروع المبينة في المادة 2.3 والجدول الزمني المبدئي للصرف. أما المبلغ الفعلي والنهائي لرسم الخدمة فيُحسب في نهاية فترة تنفيذ المشروع، على ألا يتجاوز مبلغ رسم الخدمة واحد فاصلة خمسة في المائة (1.5%) من المبلغ المعتمد عند حسابه على أساس سنوي.
- 4.4 تسدد الدفعات التي يؤديها المستفيد للبنك في الحساب التالي للبنك أو في أي حساب آخر يخطر البئك به المستفيد.

	US Dollar	Pond Sterling	Euro	
A/c Name:	Islamic Development Bank, Jeddah, Saudi Arabia (Swift ISLDSAJEXXX)			
IBAN:	GB36SINT60928000159111	GB40SINT60928000159137	GB89SINT60928000159127	FR7643899000019696500151088
A/c Name:	159111	159137	159127	96965 001 61 0
Bank/ Address:	Gulf International Bank (UK) Ltd, One Knightsbridge, London United Kingdom (Swift: SINTGB2LXXX)			Union de Banques Arabes et Françaises 92523 Paris, Neuilly Cedex, France (Swift: UBAFFRPP)
Correspondent Bank:	JP Morgan Chase Bank, New York, USA (Swift: CHASUS33)		Deutsche Bank AG Frankfurt AM Main (Swift: DEUTDEFFXXX)	Credit Agricole SA Paris, France (Swift: AGRIFRPP)

- 5.4 مبلغ التبرع: في حالة تخلف المستفيد عن سداد أي مبلغ ("المبلغ غير المسدد") مستحق للدفع عليه للبنك في تاريخ استحقاقه ("تاريخ الاستحقاق")، يتعهد المستفيد فوق سداد المبلغ غير المسدد بإخراج مبلغ التبرع. ولأغراض حساب مبلغ التبرع، الفترة التي تبدأ من تاريخ الاستحقاق وتنتهي في اليوم الذي يستوفي المستفيد فيه التزامه بدفع كامل المبلغ غير المسدد تسمى "فترة التخلف عن السداد". ويتم حساب مبلغ التبرع على النحو التالي:

المبلغ غير المسدد  $\times 1\% \times$  فترة عدم السداد

365 يوماً

- 6.4 لا يجوز مضاعفة مبلغ التبرع مع المبلغ غير المسدد في أي حال. ويجب أن يقتصر مبلغ التبرع المستحق دفعه على الحد الأعلى للمبلغ المحسوب على النحو المذكور أعلاه أو المبلغ الذي يخطر البنك به المستفيد باعتباره التكاليف والنفقات الفعلية التي تكبدها البنك نتيجة لتخلف المستفيد عن سداد المبلغ غير المسدد في تاريخ استحقاقه. وبالإضافة إلى ذلك، يتحمل المستفيد جميع التكاليف والنفقات القانونية الفعلية والمباشرة (باستثناء أي تكاليف تعبئة تمويل أو تكاليف فوات فرص) التي تكبدها البنك نتيجة للمبلغ غير المسدد في تاريخ استحقاقه.
- 7.4 لا يُطلب من المستفيد دفع مبلغ التبرع إذا تمكن المستفيد من إثبات، بما يرضي البنك بشكل معقول، أن عدم دفعه للمبلغ غير المسدد لم يكن ناتجاً عن تقصير متعمد منه.
- 8.4 يجب أن يسدد المستفيد مبلغ التبرع في الحساب التالي للبنك والمخصص لهذا الغرض:

	Euro	US Dollar
A/c Name:	Islamic Development Bank, Jeddah, Saudi Arabia (Swift: ISLDSAJEXXX)	
IBAN:	GB67SINT60928000159135	GB40SINT60928000159136
A/c No.:	159135	159136
Bank/Address:	Gulf International Bank (UK) Ltd, One Knightsbridge, London United Kingdom (Swift: SINTGB2LXXX)	
Correspondent Bank:	Deutsche Bank AG Frankfurt AM Main (Swift: DEUTDEFFXXX)	JP Morgan Chase Bank, New York, USA (Swift: CHASUS33)

## المادة 5. تعهدات خاصة

- 1.5 يساهم المستفيد بمبلغ أربعة عشر مليوناً وستمائة ألف (14,600,000) دولار أمريكي. ويقوم المستفيد بعد توقيع اتفاقيات التمويل بتحويل مبلغ ثلاثة عشر مليوناً وستمائة ألف (13,600,000) دولار أمريكي إلى البنك الإسلامي للتنمية، ليتولى البنك إدارة هذه الأموال واستخدامها في تمويل مكونات المشروع المتفق عليها نيابةً عن المستفيد. وسيتم إنشاء آلية منفصلة في إطار المشروع لهذا الغرض، مع تطبيق إجراءات وإرشادات البنك الإسلامي للتنمية بشأن "آلية إدارة التبرعات".

كما سيقدم صندوق الأقصى منحة قدرها خمسة عشر مليون (15,000,000) دولار أمريكي وذلك وفقاً لاتفاقية منحة صندوق الأقصى التي سيتم التوقيع عليها لاحقاً. وستساهم هذه المنحة في تمويل أنشطة المشروع حسب خطة التمويل المبينة بالملحق الأول.

وكذلك يساهم مركز مؤسسة الحسين للسرطان (الأردن) بمساعدة عينية تقدر بمبلغ مائتين وواحد وأربعين ألف (241,000) دولار أمريكي؛ لتمويل أنشطة المشروع وفقاً لخطة التمويل المبينة في الملحق الأول.

2.5 يلتزم المستفيد بالإشارة إلى تمويل البنك للمشروع في مواده المكتوبة وبياناته الشفهية ومن خلال استخدام شعار البنك على أصول المشروع ومواده وتقريره.

#### المادة 6. النفاذ

1.6 تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ متى ما استوفى المستفيد الشروط المنصوص عليها في المادة 1.4 من الشروط العامة. يقوم المستفيد بتقديم رأي قانوني مقبول لدى البنك والصادر عن السلطة القانونية للمستفيد والذي ينص على أن شروط وأحكام اتفاقية القرض تشكل التزامات قابلة للتنفيذ وملزمة للمستفيد.

2.6 الحد الأقصى لتحقيق تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية هو مائة وثمانون (180) يوماً بعد تاريخ توقيع هذه الاتفاقية والمبين في صدرها.

#### المادة 7. الاتصال

1.7 يعين المستفيد بمقتضى هذه الاتفاقية وزارة المالية الفلسطينية ممثلاً معتمداً له لأغراض المادة 12.8 من الشروط العامة. ويرسل أي إشعار فيما يتعلق بهذه الاتفاقية إلى العنوانين التاليين للطرفين:

للمستفيد:

وزارة المالية الفلسطينية

شارع إرسال

رام الله - فلسطين

تليفون: +9722978830

الإيميل: [Minster@pmof.ps](mailto:Minster@pmof.ps)

للبنك:

8111 شارع الملك خالد، حي النزلة اليمانية الوحدة رقم 1

جدة، 22332-2444، المملكة العربية السعودية

هاتف: +966 12 6361400

فاكس: +966 12 6366871

بريد إلكتروني: [IDBARCHIVES@isdb.org](mailto:IDBARCHIVES@isdb.org)

## المادة 8. النسخ والتوقيعات:

1.8 يجوز التوقيع على هذه الاتفاقية والوثائق الأخرى التي سيتم توقيعها بموجب هذه الاتفاقية في نسخة واحدة أو أكثر، حيث سيتم اعتبار كل منها نسخة أصلية، وعندما يتم جمعها معاً، سيتم اعتبارها بمثابة نسخة واحدة من الاتفاقية أو الوثيقة، وستكون سارية المفعول عندما يتم توقيع النظراء من قبل كل من الطرفين وتسليمها إلى الأطراف الأخرى. يوافق كل طرف على أن التوقيعات الإلكترونية، سواء كانت رقمية أو مشفرة، للأطراف المدرجة في هذه الاتفاقية تهدف إلى توثيق هذه الوثيقة وأن يكون لها نفس القوة والتأثير مثل التوقيعات اليدوية. يكون لتوقيع نسخة من هذه الاتفاقية أو أي مستند آخر منصوص عليه بموجب هذه الاتفاقية، يحمل توقيعاً أصلياً أو إلكترونياً، عن طريق البريد الإلكتروني في "شكل مستند محمول" ("pdf") أو شكل مماثل يهدف إلى الحفاظ على المظهر الأصلي والصورى للمستند، أو من خلال استخدام برنامج التوقيع الإلكتروني، نفس تأثير التوقيع الفعلي للمستند الورقي الذي يحمل التوقيع اليدوي الأصلي.

أبرمت هذه الاتفاقية في التاريخ المبين في صدرها.

### الملحق الأول: وصف المشروع وخطة التمويل

#### القسم الأول "وصف المشروع".

هدف المشروع: يهدف المشروع إلى المساهمة في جهود التنمية المستدامة في دولة فلسطين عبر تقليل معدلات الإصابة والوفيات الناتجة عن مرض السرطان، وذلك من خلال إنشاء مركز تميز عالمي للسرطان يقدم خدمات شاملة في الوقاية، التشخيص، والعلاج. بالإضافة إلى توفير برامج تدريبية وبمعية متخصصة في علاج أمراض السرطان.

وفيما يلي النتائج الرئيسية المتوقعة للمشروع بحلول سبتمبر 2029م:

- إنشاء مستشفى متخصص وشامل لعلاج السرطان مكون من 6 طوابق، مجهز بأحدث المعدات الطبية.
- توفير 80-100 سرير إضافي ليرتفع إجمالي عدد الأسرة المخصصة لعلاج السرطان في فلسطين إلى 134 سريرًا في مستشفيات وزارة الصحة.
- بناء فريق طبي متكامل مؤهل تأهيلاً عالياً لضمان تقديم رعاية صحية متخصصة لمرضى السرطان.

يتضمن نطاق المشروع المكونات التالية:

#### أ. الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية:

في إطار هذا المكون، إنشاء مستشفى حديث ليكون مركزاً متميزاً في علاج السرطان مكون من ستة طوابق، بما في ذلك طابقين تحت الأرض، وطابق أرضي، وثلاثة طوابق علوية، بمساحة إجمالية حوالي 41,601 متر مربع. وسيشمل هذا المكون أيضاً تنفيذ الأعمال الميكانيكية والكهربائية، وأعمال إدارة النفايات، ومعالجة المياه، وأيضاً الأعمال الخارجية. وسيتم تصميم المستشفى ليكون مقاوماً للزلازل ولتحمل الظروف الجوية القاسية، وصديقاً للبيئة باستخدام الموارد المتجددة.

#### ب. اقتناء المعدات الطبية والأثاث:

وفي إطار هذا المكون سيتم شراء المعدات الطبية وغير الطبية، والإمدادات، والأثاث المطلوب للمستشفى.

#### ج. الخدمات الاستشارية

- الإشراف: لمراجعة التصميم الهندسية والإشراف على جميع الأعمال للمشروع ومراقبة الأشغال بما في ذلك الأعمال المدنية، الميكانيكية، والكهربائية وضمان الانتهاء من جميع الأعمال في الموعد المحدد، مع التنسيق الكامل بين تنفيذ الأعمال الإنشائية وتركيب المعدات الطبية والأثاث.

#### د. دعم إدارة المشروع:

- وحدة تنفيذ المشروع: سيتم تكليف موظفين من الإدارات المعنية في وزارة المالية لإدارة المشروع. وسيتم تعزيز هذه الوحدة بالتعاقد مع منسق للمشروع وأخصائي مشتريات طبقاً للإجراءات التعاقدية المعتمدة بالبنك.

– ورشة عمل انطلاقة المشروع واجتماعات المراجعة: بعد الإعلان عن دخول اتفاقيات تمويل المشروع حيز التنفيذ، سيتم تنظيم ورشة عمل لبدء المشروع بهدف تعريف موظفي وحدة إدارة المشروع بالإجراءات التعاقدية وإجراءات الصرف الخاصة بالبنك الإسلامي للتنمية.

هـ. بناء القدرات في إطار آلية الروابط العكسية لتبادل المعارف والخبرات:

من خلال الاستفادة من آلية الروابط العكسية لتبادل المعارف والخبرات للبنك الإسلامي للتنمية، يهدف هذا المكون إلى تطوير القدرات الفنية والإدارية للفريق الذي سيعمل في مستشفى خالد الحسن للسرطان، من خلال الاستفادة من الخبرات ذات الصلة لدى مركز الحسين للسرطان في الأردن.

و. التدقيق المالي للمشروع:

– سيقوم ديوان الرقابة المالية والإدارية ببناء على مسؤولياته الرقابية على المال العام بالتدقيق المالي السنوي للمشروع وفقاً لشروط مرجعية مقبولة لدى البنك الإسلامي للتنمية لضمان المساءلة والشفافية وتعزيز الثقة العامة. هذا وسيقوم الديوان بعمل التدقيق المالي السنوي للمشروع وتسليم تقرير المراجعة الخاص بالمشروع في خلال 6 أشهر من نهاية السنة المالية.

القسم الثاني "خطة التمويل".

الإجمالي	الحكومة الفلسطينية	مركز الحسين للسرطان	البنك الإسلامي للتنمية			المكون
			تبادل الخبرات (منحة)	صندوق الأقصى (منحة)	قرض حسن	
34.40	12.20		–		22.2	1. الأعمال المدنية
14.10	–			14.10	–	2. المعدات الطبية والأثاث
1.55						3. الخدمات الاستشارية
1.35	–		–	–	1.35	أ. الإشراف
0.20	–			0.20		ب. المعدات الطبية والأثاث
1.48	0.99	0.24	0.25		–	4. بناء القدرات
0.25						5. دعم إدارة المشروع
0.20	–	–	–	–	0.20	أ. وحدة إدارة المشروع (أخصائي مشتريات ومنسق)
0.05	–	–	–	–	0.05	ب. ورشة عمل انطلاقة المشروع واجتماع مراجعة منتصف المدة
0.20	0.20	–	–	–	–	6. التدقيق المالي للمشروع
0.00	–	–	–	–	–	7. احتياطي للاستجابة الطارئة
51.98	13.39	0.24	0.25	14.30	23.80	الإجمالي
4.52	1.21		0.01	0.70	2.60	5% احتياطي مالي و 5% احتياطي مادي
56.50	14.60	0.24	0.26	15.00	26.40	الإجمالي الكلي

## الملحق الثاني: توريد السلع والخدمات

سيتم التقيد في جميع معاملات الشراء بالمبادئ التوجيهية لمكافحة الفساد الصادرة عن مجموعة البنك الإسلامي للتنمية بشأن منع ومكافحة الاحتيال والفساد في الأنشطة الممولة من مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، فضلاً عن لوائح المقاطعة الصادرة عن منظمة التعاون الإسلامي وجامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي (لوائح المقاطعة). وسيجري البنك الإسلامي للتنمية مراجعات مسبقة للحزم التعاقدية التي تقوم بها الجهة المنفذة لضمان الامتثال الكامل للمذكرة الإرشادية بشأن المشتريات في الدول الهشة والمتأثرة بالنزاعات وحالات الطوارئ في المشروعات الممولة من البنك الإسلامي للتنمية (يناير 2019م) المعدلة فبراير 2024م. وتتضمن الحزم التعاقدية ما يلي:

- مكون الأعمال المدنية: سيتم اختيار مقاول الأعمال المدنية عبر طريقة المنافسة الوطنية المفتوحة بعد التأهيل المسبق.
- الأعمال الاستشارية: سيتم اختيار استشاري الإشراف على الأعمال المدنية عبر طريقة الاختيار على أساس الجودة والتكلفة من خلال قائمة قصيرة من الدول الاعضاء.
- وحدة تنفيذ المشروع: سيتم اختيار منسق المشروع وأخصائي المشتريات عبر طريقة الاختيار الاستشاريين الأفراد.

## الملحق الثالث: جدول سداد المبلغ الأصلي

رقم القسط	تاريخ السداد	أصل القرض (دينار إسلامي)
1	30 يونيو-2032	559,444.44
2	31 ديسمبر-2032	559,444.44
3	30 يونيو-2033	559,444.44
4	31 ديسمبر-2033	559,444.44
5	30 يونيو-2034	559,444.44
6	31 ديسمبر-2034	559,444.44
7	30 يونيو-2035	559,444.44
8	31 ديسمبر-2035	559,444.44
9	30 يونيو-2036	559,444.44
10	31 ديسمبر-2036	559,444.44
11	30 يونيو-2037	559,444.44
12	31 ديسمبر-2037	559,444.44
13	30 يونيو-2038	559,444.44
14	31 ديسمبر-2038	559,444.44
15	30 يونيو-2039	559,444.44
16	31 ديسمبر-2039	559,444.44
17	30 يونيو-2040	559,444.44
18	31 ديسمبر-2040	559,444.44
19	30 يونيو-2041	559,444.44
20	31 ديسمبر-2041	559,444.44
21	30 يونيو-2042	559,444.44
22	31 ديسمبر-2042	559,444.44
23	30 يونيو-2043	559,444.44
24	31 ديسمبر-2043	559,444.44
25	30 يونيو-2044	559,444.44
26	31 ديسمبر-2044	559,444.44
27	30 يونيو-2045	559,444.44
28	31 ديسمبر-2045	559,444.44
29	30 يونيو-2046	559,444.44
30	31 ديسمبر-2046	559,444.44
31	30 يونيو-2047	559,444.44

559,444.44	31 ديسمبر-2047	32
559,444.44	30 يونيو-2048	33
559,444.44	31 ديسمبر-2048	34
559,444.44	30 يونيو-2049	35
559,444.44	31 ديسمبر-2049	36
<b>20,140,000.00</b>		المجموع

## الملحق الرابع: جدول سداد رسم الخدمة

بالدينار الإسلامي		
رقم القسط	تاريخ السداد	رسوم الخدمة
1	30 يونيو-2025	39,465.13
2	31 ديسمبر-2025	43,850.14
3	30 يونيو-2026	43,850.14
4	31 ديسمبر-2026	43,850.14
5	30 يونيو-2027	43,850.14
6	31 ديسمبر-2027	43,850.14
7	30 يونيو-2028	43,850.14
8	31 ديسمبر-2028	43,850.14
9	30 يونيو-2029	43,850.14
10	31 ديسمبر-2029	43,850.14
11	30 يونيو-2030	55,251.18
12	31 ديسمبر-2030	55,251.18
13	30 يونيو-2031	55,251.18
14	31 ديسمبر-2031	55,251.18
15	30 يونيو-2032	55,251.18
16	31 ديسمبر-2032	55,251.18
17	30 يونيو-2033	55,251.18
18	31 ديسمبر-2033	55,251.18
19	30 يونيو-2034	55,251.18
20	31 ديسمبر-2034	55,251.18
	المجموع	986,628.19

## صفحة التوقيعات:

إثباتاً لما تقدم، وقع ممثلاً الطرفين المخولان على النحو الواجب على هذه الاتفاقية بشأن مشروع قرض مستشفى خالد الحسن للسرطان - المرحلة الأولى (PSE- 1155) في نسختين أصليتين باللغة العربية، وفي التاريخ المبين في صدرها.

التوقيعات

الأطراف

تمثيلاً ونيابةً عن

دولة فلسطين

معالي السيد عمر البيطار

وزير المالية

تمثيلاً ونيابةً عن

البنك الإسلامي للتنمية

د. محمد سليمان الجاسر

رئيس البنك